

وزارة القوى العاملة والهجرة

قرار رقم ٩٩ لسنة ٢٠٠٨

بشأن توزيع النسبة المخصصة للوزارة من أموال الغرامات

وزيرة القوى العاملة والهجرة

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى نص المادة الخامسة من مواد إصدار قانون العمل رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٥ لسنة ١٩٩٦ بتنظيم وزارة القوى العاملة والهجرة :

وعلى القرار الوزاري رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٨ بشأن التصرف في حصيلة المبالغ المحكوم بها

عن مخالفات أحكام قانون العمل رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣ :

قـسـر:

(المادة الاولى)

توزع نسبة الـ (٥٠٪) الواردة بالبند (أ) من المادة (٣) من قرار وزير القوى العاملة والهجرة رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٨ والمخصصة للصرف على العاملين بمديريات القوى العاملة والهجرة ، وذلك من حصيلة أموال الغرامات لكل مديرية ، وذلك على النحو التالي :

المديريات التي تتبعها مناطق يتم التوزيع ، على النحو التالي :

(أ) ديوان المديرية :

مدير المديرية (٢٪) .

وكيل المديرية (١٪) .

(ب) المنطقة الفرعية :

مدير المنطقة (٤٪) من قيمة حصيلة المنطقة .

(ج) المكاتب الميدانية (٤٠٪) من قيمة حصيلة المنطقة توزيع على العاملين بمكاتب

تفتيش العمل والسلامة والصحة المهنية حسب الأحوال .

(د) متابعي الأحكام بالمديرية والمنطقة والمكاتب (١٠٪) .

باقي الحصيلة (٤٣٪) توزع ، على النحو التالي :

(٣٠٪) للعاملين بديوان عام المديرية .

(١٣٪) باقي العاملين بالمكاتب التابعة بالمنطقة .

المديريات التي لا تتبعها مناطق فرعية يتم التوزيع ، على النحو التالي :
(أ) ديوان المديرية :

مدير المديرية (٤٪) .

وكيل المديرية (٢٪) .

(ب) المكاتب الميدانية (٥٠٪) توزع على العاملين بمكاتب تفتيش العمل والسلامة والصحة المهنية حسب الأحوال .

(ج) متابعي الأحكام بالمديرية والمكاتب (١٠٪) .

باقي الحصيلة (٣٤٪) توزع ، على النحو التالي :

(٢٠٪) للعاملين بديوان عام المديرية .

(١٤٪) باقى العاملين بالمكاتب الأخرى .

(المادة الثانية)

توزع نسبة الـ (١٥٪) الواردة بالبند (ب) من المادة الثالثة من القرار الوزارى المشار إليه والمخصصة للعاملين بالإدارات المركزية الموضحة بعد القائمين على تطبيق أحكام قانون العمل رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣ والقرارات الوزارية المنفذة له وحسب الأحوال :

١ - قطاع ديوان عام الوزارة :

الإدارة العامة لشئون المديريات .

إدارة التفتيش على عمل الطفل .

٢ - الإدارة المركزية لشئون مكتب الوزير :

الإدارة العامة للشئون القانونية .

إدارة تحليل تقارير الجهاز المركزى للمحاسبات .

٣ - الإدارة المركزية للأمانة العامة :

الإدارة العامة للشئون المالية .

الإدارة العامة لشئون العاملين .

إدارة السكرتارية والمحفوظات .

٤ - الإدارة المركزية للتطوير الإدارى :

الإدارة العامة للتنظيم والإدارة .

مركز التدريب الإدارى .

مكتب المتابعة .

٥ - الإدارة المركزية لرعاية وحماية القوى العاملة وتأمين بيئة العمل :

الإدارة العامة لتفتيش العمل .

الإدارة العامة للسلامة والصحة المهنية وتأمين بيئة العمل .

الإدارة العامة للخدمات العمالية .

٦ - الإدارة المركزية لعلاقات العمل والمفاوضة الجماعية :

الإدارة العامة لعلاقات العمل .

الإدارة العامة للمفاوضة الجماعية .

٧ - الإدارة المركزية للتشغيل ومعلومات سوق العمل :

الإدارة العامة للتشغيل بالداخل .

إدارة تراخيص العمل للأجانب .

(المادة الثالثة)

تلغى القرارات أرقام ١٣٣ لسنة ٢٠٠٣ ، ٢٢٦ لسنة ٢٠٠٣ ، ٢٣٤ لسنة ٢٠٠٦ ،

٣٠٤ لسنة ٢٠٠٦

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه ،

ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

تحريراً في ٢٠٠٨/٥/٥

وزيرة القوى العاملة والهجرة

عائشة عبد الهادي

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / زهير محمد حسب النبي

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٠٨

٢٥٥٠٣ س ٢٠٠٧ - ٢١٠٦